

دفتري الشروط المالية والحقوقية

لتوريد مواد القرطاسية اللازمة لمديريات الإدارة المركزية

تقديم العروض: تقدم العروض إلى الديوان العام في مبنى الوزارة بالحجاز ضمن مغلفين يوضعان ضمن مغلف ثالث يكتب عليه اسم العارض وعنوانه بالتفصيل ورقم الهاتف وموضوع المناقصة.

المغلف الأول: ويحتوي على الوثائق التالية:

- 1- طلب اشتراك بالمناقصة يلصق عليه طابع مالي بقيمة /1500/ ل.س ألف وخمسمائة ليرة سورية.
- 2- تصريح من العارض يتضمن أنه اطلع على دفتر الشروط العامة والخاصة بالمواد المطلوبة وأنه يقبل بجميع ما ورد في هذه الوثائق من شروط وأحكام.
- 3- صورة عن البطاقة الشخصية.
- 4- صورة مصدقة عن السجل التجاري.
- 5- صورة مصدقة عن وثيقة تسجيله في غرفة التجارة أو الصناعة أو الزراعة في الجمهورية العربية السورية.
- 6- صورة مصدقة عن سجله العدلي تثبت أنه ليس محكوماً بجناية أو جرم شائن.
- 7- تصريح من العارض يتضمن بأنه ليس من العاملين لدى إحدى الجهات العامة وليس عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً أو محجوزاً على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً وأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجربها إحدى الجهات العامة في القطر العربي السوري وأنه لا يتعامل مع إسرائيل.
- 8- تصريح يتضمن موطنه المختار في سورية موضحاً فيه المنطقة والشارع والحي ورقم البناء والطابق.
- 9- التأمينات المؤقتة المطلوبة بموجب شيك موثق أو إيصال إيداع بالخزينة المركزية أو كفالة مصرفية صادرة عن أحد المصارف المعتمدة من الدولة على أن تصل الوزارة ضمن فترة تقديم العروض وأن تكون صلاحيتها مساوية لمدة ارتباط العارض بعرضه.
- 10- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية.

المغلف الثاني: ويحتوي على العرض المالي ويجب أن يتضمن الأسعار النهائية الإفرادية والقيمة الإجمالية للمواد المعروضة على أساس التوريد في مستودع الوزارة المركزي بدمشق وتكتب الأسعار رقماً وكتابة دون أي شطب أو حك أو تحفظ ويكتب على كل مغلف خلاصة محتوياته واسم العارض وعنوانه ورقم الهاتف.

صلاحية العرض: يرتبط العارض بعرضه لمدة /60/ يوماً من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العروض.

مدة التوريد: /30/ ثلاثين يوماً تقويمياً اعتباراً من تاريخ أمر المباشرة.

التأمينات المؤقتة: تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ /900000/ ل.س تسعمائة ألف ليرة سورية.

التأمينات النهائية: تحدد التأمينات النهائية بنسبة 10% من القيمة الإجمالية للعقد ويجب على المتعهد المرشح تقديمها خلال مدة /7/ أيام من تاريخ تبلغه خطياً بإحالة التعهد عليه وقبل توقيع العقد وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد تصادر التأمينات المقدمة ويحق للوزارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

وتقدم التأمينات النهائية بإحدى الطرق التالية:

أ- بموجب كفالة مصرفية نهائية صادرة عن أحد فروع المصارف المعتمدة من الدولة.

ب- بموجب شيك موثق من المصرف المسحوب عليه ويكتب لأمر الوزارة.

ج- نقداً إلى صندوق الخزينة المركزية لقاء إيصال رسمي.

ولا تعاد التأمينات النهائية إلى المتعهد إلا بعد صدور محضر الاستلام النهائي وتقديم المتعهد براءة ذمة عن العقد من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

#### الضمان:

يضمن المتعهد جميع المواد المتعاقد عليها من كل عطل أو ضرر أو مخالفة تظهر فيها بما في ذلك رداءة الصنع حتى تاريخ صدور محضر الاستلام النهائي ويكون ملزماً خلال هذه الفترة بتبديل أية قطعة أو مادة يثبت مخالفتها ولا يسأل عن العطل الذي تسببه الإدارة.

\* يبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة /60/ يوماً من اليوم التالي لتبليغه خطياً إحالة المناقصة عليه بعد ذلك يحق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة المذكورة أن يتخلى عن عرضه بكتاب خطي مسجل في ديوان الوزارة وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة وهكذا في كل مرة على ألا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه مدة ستة أشهر.

\* غرامة التأخير: إذا تأخر المتعهد بتنفيذ الالتزامات المترتبة عليه بموجب أحكام هذا العقد عن المدد والمواعيد المحددة فيه تفرض عليه غرامة تأخير يومية قدرها 0.001 واحد بالألف من القيمة الإجمالية للتعهد عن كل يوم تأخير على أن لا يتجاوز مجموع هذه الغرامات نسبة 20% عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد ولو لم يلحق بالإدارة أي ضرر. ويحق للوزارة أن تحسب غرامات التأخير اليومية على أساس الجزء المتأخر في استلامه إذا تحقق الشرطان المتلازمان التاليان:

1- أن يتم استلام المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة.

2- أن يكون الجزء المتأخر في استلامه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة.

\* في حال وجود اختلاف بين الأسعار الإفرادية والقيمة الإجمالية يؤخذ بالأسعار الإفرادية وفي حال وجود اختلاف بين الأسعار الرقمية والأسعار المكتوبة يؤخذ بالأسعار المكتوبة.

\* يحق للوزارة زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (30%) لكل بند أو مادة من التعهد على حده وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد دون حاجة إلى تنظيم عقد جديد على ألا تتجاوز الزيادة أو النقص نسبة 25% من القيمة الإجمالية للعقد.

\* يتحمل المتعهد جميع النفقات والرسوم بما فيها رسم طابع العقد على نسختي العقد وأجور الإعلان.

\* يتم الإرساء على العارض المتقدم بأقل الأسعار.

\* يتم الدفع بموجب أوامر صرف بالاستناد إلى محضر الاستلام المصدق ومذكرات الاستلام المستودعية.

\* يرفض العرض في حال تنظيمه بصورة مخالفة لهذه الشروط وفي حال تقديمه بعد الموعد المحدد لتقديم العروض.

\* على العارض التقدم لتوريد كافة البنود المطلوبة ولا يجوز التقدم لتوريد جزء منها.

\* يحق للوزارة تجزئة المواد بين العارضين حسبما تراه مناسباً لمصلحتها بحيث يتم إحالة كل بند على العارض المتقدم بأفضل الأسعار ولا يحق لأي عارض الاعتراض على ذلك.

\* تخضع المناقصة لنظام عقود الجهات العامة في الدولة والصادر بالقانون رقم /51/ لعام 2004 ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /450/ لعام 2004 في كل ما لم يرد عليه نص في هذه الشروط.

عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
إنعام اليوسف	فاتن درويش	أميمة حسون	إسماعيل الزامل

شاهد

مدير العقود

محمد الحريري

مصدق

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

المهندس أحمد فاتح القادري